

٢٣٦٢ - مصلحة الجمارك



الجهاز المركزي للمحاسبات
وزارة المالية

مكتتب

رئيس الجمارك المصرية
استيراد وتصدير
٩٦٧٧ رقم
الاستيراد رقم ٢٠٢٠ - ١٩٧٧

شئون

وزير التجارة والصناعة
رقم ٢٠٢٠ لسنة

وزير التجارة والصناعة رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعات وتشجيعها،
وحلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير،
وحلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٠٥ لسنة ١٩٧٥ بتنظيم زيارة التجارة والصناعة،
وحلى لائحة التفاصيل المقيدة لاستيراد وتصدير التجارة والصناعة والتصدير،
ويشمل إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والتصديرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧ لسنة ١٩٧٥
وتحديثاتها،
وهي أمانة بخط اليد الشاملة لفصایلة المواطنين من أي تهديد متحصل على تصريح ومنحه دون استثناء،
وحلى القرار الوزاري رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنظيم استيراد السكر،
وحلى مكتاب السيد الدكتور وزير التموين والتجارة الداخلية رقم ١٢٣٢ / المذكرة ٢٠٢٩ ، المذكرة

شئون
الطاقة الأولى

مستشار العمل بالقرار الوزاري رقم ٢٠٣٠ لسنة ١٩٥٩ أن يتم دراسة
هذه المذكرات وشكيله موثق وفقاً لما يسأله.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، ويسهل به احتسابه من تاريفه صدوره، ويستقر في الواقع
للمختصة.

ساجد دسويس

وزير
التجارة والصناعة
نيفين جامسة



٢٠٢٠ - بحسب تعميم رقم ٢٠٢٠ - ١٩٧٥
٢٠٢٠ - بحسب تعميم رقم ٢٠٢٠ - ١٩٧٥

مصلحة الجمارك

قطاع التظام والإجراءات
الأدارية الممركبة

سياسات والإجراءات الجمركية
الإدارية العامة للسياسات والإجراءات
إدارة التحوم التقنية ودعم المطالبات



منشور استيراد رقم (٤) لسنة ٢٠٢٠

الإشارة إلى :-

* قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧ لسنة ٢٠٢٠ وتعديلاته.

الاتفاق على :-

* منشور استيراد رقم (٨) لسنة ٢٠٢٠ المتضمن قرار وزير التجارة و الصناعة ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠.

يراعى إتباع ما يلى ":

* يتم الالتزام بجميع الواقع التنفيذية المختصة بمصلحة الجمارك بتطبيق قرار السيدة الاشارة / وزير التجارة و الصناعة رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٢٠ الموضح بعالية بكل دقة.

للعلم به و مراعاة تنفيذه بكل دقة

مدير عام الإدارة العامة
لسياسات والإجراءات الجمركية

د. مصطفى سليم
(مما مصطفى سليم)

٤/ تبرير باحثين - مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات

عاصم صالح الكافش

علياء العباس